بسم الله الرحمن الرحيم

Mission Permanent du Royaume
d'Arabie Saoudite auprès des Nations Unies
Genève

الوفد الدائم للمملكة العربية السعودية
لدى الأمم المتحدة
جنيف

Ref. No: 413/6/8/ 503

Geneva, 16th November 2015

The Permanent Mission of the Kingdom of Saudi Arabia to the United Nations Office and other International Organizations at Geneva presents its compliments to the Office of the United Nations High Commissioner for Human Rights and with reference to your note verbale Ref. OHCHR/RRDD/HRESI Section/Children Rights dated 4th of September 2015, requesting relevant information from Member States on the issue of investment in the rights of the child based on good practices and lessons learned, pursuant to resolution A/HRC/28/19, the Permanent Mission of the Kingdom of Saudi Arabia has the honour to attach a copy of the government of Saudi Arabia's response.

The Permanent Mission of the Kingdom of Saudi Arabia avails itself of this opportunity to renew to the United Nations Office of the High Commissioner for Human Rights the assurances of its highest consideration.

United Nations
Office of the High Commissioner for Human Rights
GENEVA

الاستثمار في حقوق الطفل بالمملكة العربية السعودية

(حقوق الطفل: نحو استثمار أفضل لحقوق الطفل)

أولاً: السياسات الوطنية وحقوق الطفل:

تشهد المملكة العربية السعودية حركة مضطردة من الإصلاحات الداخلية في مختلف المجالات السياسية والقضائية والتنظيمية والاجتماعية والاقتصادية التي تستهدف جميع الشرائح العمرية، وقد انعكست آثارها انعكاساً إيجابياً على حالة الاستقرار السياسي، والازدهار الاقتصادي الذي تشهده البلاد، فضلا عن تحقيق الأهداف التنموية خلال سنوات خطط التنمية الأخيرة.

وقد شهدت المستويات المعيشة للأطفال والشرائح العمرية الأخرى تحسّناً ملموساً بسبب التوسعات الكمية والنوعية في الخدمات والبرامج الصحية والتعليمية والاجتماعية. كما عكست المؤشرات الاقتصادية والاجتماعية هذه التطورات، حيث تصنف المملكة حالياً في دليل التنمية البشرية ضمن الشريحة العليا للدول. ومن المتوقع أن تشهد الحقبة التنموية القادمة تطورات إيجابية متسارعة في هذا المجال. حيث أن المملكة العربية السعودية قد تجاوزت السقوف المعتمدة لإنجاز العديد من أهداف الألفية قبل مواعيدها، كما أنها في طريقها إلى تحقيق المتبقي منها قبل الموعد المحدد بنهاية عام (٢٠١٥م).

ويشكل موضوع رعاية الأطفال وحمايتهم أحد أكثر الموضوعات اهتماماً من قيادة الدولة، وأفراد المجتمع؛ لكونهم يمثلون حجر الأساس في تحقيق التنمية الشاملة للإنسان السعودي، وتمكينه من الإسهام الفعال والبناء في عملية التنمية بكل أبعادها. لذلك أولت الدولة أهمية قصوى بكل ما يتعلق برعاية وحماية الطفولة، وبذلت جهوداً حثيثة في مجال تطوير التشريعات والسياسات والبرامج التي تعنى بتحقيق مصالح الأطفال الفضلى، وتعزيز قدرات الأسرة على تقديم أفضل رعاية وحماية لأطفالهم؛ ففي مجال التعليم ضمت مرحلة رياض الأطفال إلى سلم التعليم الرسمي، كما عُمِّم التعليم الابتدائي لضمان التحاق جميع

الأطفال من البنين و البنات على التعليم الابتدائي، وكذلك العمل على إزالة الفوارق بين الجنسين في التعليم الابتدائي والمتوسط والثانوي.

وفي مجال صحة الطفل والأمومة تعكس المؤشرات الكمية والنوعية إنجازات كبيرة خلال العقدين الماضيين مثل: انخفاض معدل وفيات الأطفال دون الخامسة من العمر ، وتحسين الصحة الإنجابية الذي صاحبه انخفاض وفيات الأمومة، وانخفاض معدل معظم الأمراض المعدية في مقابل ارتفاع مستويات التغطية باللقاحات ؛ مما أدى إلى استلام المملكة شهادة خلوها من شلل الأطفال من منظمة الصحة العالمية؛ ليعكس ذلك مدى فاعلية الإجراءات والرعاية الصحية الأولية بالطفل والأم.

وفي مجال الحماية والرعاية الاجتماعية، دأبت المملكة العربية السعودية ولا تزال على توجيه عناية شاملة للأطفال المحرومين والمعرضين للمخاطر عبر سَنّ الأنظمة والتشريعات، وتنفيذ خطط وبرامج الرعاية المناسبة لذوي الاحتياجات الخاصة، وذلك على المستويين الحكومي والأهلي. وفي مجال الأمن البيئي، صدرت الكثير من الأنظمة واللوائح والعديد من الاتفاقيات والمواثيق التي تستهدف حماية بيئة الطفل ووقايته من المخاطر البيئية.

وفي ضوء الخطط الوطنية للتنمية تحقق ولله الحمد الكثير من الإنجازات التي تتصل بحقوق ورفاه الأطفال، ويظهر انعكاس اهتمام المملكة بحقوق الطفل بتوقيعها ومصادقتها على المواثيق والاتفاقيات الدولية لحقوق الإنسان. ففي عام ١٩٥٠ انضمت المملكة إلى اتفاقية منع جريمة الإبادة الجماعية والمعاقبة عليها ، بينما في عام ١٩٧٣ صادقت المملكة على اتفاقية عمالة الأطفال، في حين انضمت المملكة في عام ١٩٩٦ إلى اتفاقية حقوق الطفل، أما في عام ١٩٩٧ فقد صادقت المملكة على الاتفاقية الدولية للقضاء على كل جميع أشكال التمييز العنصري واتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، وفي عام ٢٠٠٠ فقد صادقت المملكة على اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، في حين تبنت المملكة في عام ٢٠٠٦ وثيقة أبو ظبي للنظام(القانون) الموحد للأحداث بدول مجلس التعاون لدول الخليج العربي وفي عام نفس العام أنظمت المملكة إلى عهد حقوق الطفل في الإسلام الصادر عن دورة منظمة

المؤتمر الإسلامي المعقودة في صنعاء، أما في عام ٢٠٠٧ فقد صادقت المملكة على بروتوكول مكافحة تهريب المهاجرين عن طريق البر والبحر والجو المكمل لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الحدود الوطنية، وفي عام ٢٠٠٨ فقد صادقت المملكة على اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة وبروتوكولها الاختياري بينما في عام ٢٠٠٩ فقد وافقت المملكة على الميثاق العربي لحقوق الإنسان، في حين صادقت المملكة في عام ٢٠١٠ على البروتوكولين الاختياريين لاتفاقية حقوق الطفل وهما البروتوكول المتعلق ببيع الأطفال وبغائهم واستغلالهم في المواد الإباحية والبروتوكول المتعلق باشتراك الأطفال في النزاعات المسلحة، أما في عام ٢٠١٤ فقد صادقت المملكة على أعلاني عمان وشرم الشيخ بشأن الأولويات التنموية العربية وغاياتها لمرحلة ما بعد عام ٢٠١٥.

وفي إطار المواثيق والاتفاقيات الدولية لحقوق الإنسان، تجدر الإشارة إلى خروج مبادئ الأمم المتحدة التوجيهية لمنع جنوح الأحداث، من عاصمة المملكة، وأصبحت تعرف بعد اعتمادها ونشرها بقرار الجمعية العامة ١١٢/٤٥ المؤرخ في ١٤ كانون الأول ١٩٩٠، باسم" مبادئ الرياض التوجيهية". فهذه المبادئ كان لها الأثر الايجابي في توجيه نظم عدالة الأحداث في العالم، وذلك ما أكدته التعليقات الصادر عن لجنة حقوق الطفل الدولية في عام ٢٠٠٧، وعلى المعايير المثلى لنظام العدالة الصديق للطفل.

ثانياً: تعبئة الموارد بغية تعزيز حقوق الطفل وحمايتها وإعمالها:

تعكس الأهداف العامة لخطة التنمية التاسعة من عام ٢١٠م إلى ٢٠١٤م، وكذلك الخطة التنموية العاشرة من ٢٠١٥م إلى ٢٠١٩م، وتفاصيلهما القطاعية والتوجيهات السامية الإسراع في تنفيذ برامجهما ومشروعاتهما الاستراتيجية التي تهتم اهتماماً كبيراً بقضايا الثقافة والشباب والتنمية. ولقد رصدت الخطة نحو (١٤٤٤.٦) بليون ريال للقطاعات التنموية، وهو ما يزيد بنحو (٦٧٪) عما رصد خلال خطة التنمية الثامنة.

وقد شهدت المستويات المعيشة للأطفال والشرائح العمرية الأخرى تحسّناً ملموساً بسبب التوسعات الكمية والنوعية في الخدمات الصحية والتعليمية والاجتماعية. كما عكست المؤشرات الاقتصادية والاجتماعية هذه التطورات، حيث ارتفع متوسط دخل الفرد من نحو (٨٠٥٦) دولار أمريكي في عام (٢٠٠٠م) إلى نحو (١٤٨٠٩) دولار في عام (٢٠٠٩م) و واكب هذا النمو في الدخل تحسناً مماثلاً في مؤشرات التنمية البشرية، حيث تصنف المملكة حالياً في دليل التنمية البشرية ضمن الشريحة العليا للدول. ومن المتوقع أن تشهد الحقبة التنموية القادمة تطورات إيجابية متسارعة في هذا المجال.

بالإضافة إلى البنود العامة في ميزانية الدولة التي تستهدف جميع الفئات العمرية بالبرامج والخدمات الصحية والاجتماعية والتعليمية، تقوم الدولة بزيادة المخصصات المالية التي تتركز على أكثر فئات الأطفال احتياجاً، لتغطية برامج وإجراءات الحماية الخاصة بالأطفال وخصوصاً في مجال الرعاية والحماية الاجتماعية.

تقديراً من الدولة في معالجة الفقر وما يتبعه من آثار سلبية تؤثر في قدرة الأسرة على تلبية حق الطفل في الحياة والنماء والتعليم، وتوفير الحاجات الأساسية من مأكل وملبس ومأوى ورعاية صحية، ومواصلة الدراسة، واكتساب القراءة والكتابة، فقد اتخذت المملكة الخطوات والإجراءات الفعالة في استئصال الفقر بجميع مستوياته، حيث أعدت المملكة الاستراتيجية الوطنية للإنماء الاجتماعي التي تتبناها وزارة الشؤون الاجتماعية. وانسجاماً مع هذه الاستراتيجية يتم تخصيص موارد مالية إضافية ضخمة؛ لتقديم مجموعة واسعة ومتنوعة من خدمات الرعاية والدعم الاجتماعي والاقتصادي للفقراء والفئات ذوات الاحتياجات الخاصة عبر برامج وزارة الشؤون الاجتماعية، والجمعيات الأهلية. ومن أهم الخطوات التي اتخذتها الدولة لتحقيق ذلك ما يلي:

أ -استحداث "برنامج الدعم التكميلي" لسد الفجوة بين الدخل الفعلي (للأسر والأفراد والفقراء فقراً مدقعاً) وبين خط الفقر، وذلك بحسب دراسات خطوط الفقر المتحركة المعتمدة رسمياً في المملكة، وبحدود دعم يبلغ (٢٦٤) مليون ريال سنوياً.

ب -دعم الصندوق الخيري الاجتماعي بمبلغ (٣٠٠) مليون ريال سنوياً؛ للعمل على الحد من الفقر.

ج -زيادة المخصصات المقدمة للأيتام وذوي الظروف الخاصة ومن في حكمهم بمبلغ (٨٢) مليون ريال سنوياً، وتشمل إعانات الأسر الحاضنة، والإعانات المدرسية، ومكافأة نهاية الحضانة، ومكافآت المقيمين في دور رعاية الأيتام.

د -إقامة برنامج باسم "المساعدات الطارئة" للأسر الواقعة تحت خط الفقر المدقع التي تتعرض لحالات طارئة حرجة تتسبب في زيادة معاناتها، أو تعرضها لمشكلات، مثل: وفاة المعيل، أو سجنه، أو مرضه، أو مرض الأبناء، أو حوادث الحريق في المنزل أو الكوارث الطبيعية ونحوها.

هـ -زيادة مخصصات الجمعيات الخيرية من (١٠٠) مليون ريال إلى (٤٥٠) مليون ريال سنوياً.

و -تخصيص مبلغ (١٠) بلايين ريال لبرنامج الإسكان التنموي في مناطق المملكة للفقراء الذين لا يملكون منازل خاصة بهم.

ز -زيادة الإعانات المخصصة للمعوقين، ومرضى الفشل الكلوي، والسرطان، وتكسر الدم، وغيرها من الأمراض المعوقة، حيث تمت زيادتها في عام ١٤٣١/٣٠هـ (٢٠٠٩م) إلى (٢٨٥١) مليون ريال بعد أن كانت تبلغ في السابق (٥٧٠) مليون ريال.

ح -زيادة الحد الأعلى لمخصصات معاشات الضمان الاجتماعي للأسرة من (١٦) ألف ريال إلى (٥٨) ألف ريال في السنة؛ الأمر الذي نتج عنه ارتفاع مخصصات الضمان الاجتماعي في عام ١٤٣١/١٤٣٠هـ (٢٠١٠/٢٠٠٩م) إلى مبلغ (١٣) بليون ريال.

كما تتولى الدولة تقديم الرعاية الاجتماعية المباشرة للفئات المحتاجة عبر مجموعة من المؤسسات المتخصصة العائدة لوزارة الشؤون الاجتماعية والتي توفر الإعانات التالية:

أ -خدمات الأشخاص ذوي الإعاقة، حيث بلغ عدد المستفيدين (٢٠٥،٤٤٥) فرد وتتنوع هذه الإعاقات بين الإعاقات الجسدية والحسية والنفسية والمرضية المركبة. وقد بلغت المبالغ المعتمدة لهذه الفئات في عام ١٤٣١هـ (٢٠٠٩م) ما مجموعه بليوني ريال.

ب -خدمات رعاية الأحداث وملاحظتهم، وبلغ عدد المستفيدين (١٥٨٩٣) فرد في عام ١٤٣٠/١٤٣١هـ (٢٠٠٩/٢٠١٠م).

ج -خدمات دور الحضانة الاجتماعية، ودور التربية الاجتماعية للبنات، ودور التربية الاجتماعية للبنين، ومؤسسات رعاية الأطفال المشلولين، ودور الرعاية الاجتماعية للمسنين، حيث بلغ مجموع المستفيدين من هذه الخدمات والبرامج (٢٠٥٦) فرد في عام ١٤٣٠/١٤٣١هـ (٢٠٠٩/٢٠١٠م).

كما تتولى الدولة أيضاً تقديم اعانات الضمان الاجتماعي عبر مجموعة من المؤسسات المتخصصة والتي توفر اعانات الضمان الاجتماعي. وقد بلغ مجموع ما أنفق خلال عام ١٤٣٠/١٤٣١هـ (٢٠٠٩/٢٠١٠م) نحو (١٥) بليون ريال على المعاشات والمساعدات والبرامج المساندة التي يقدمها الضمان الاجتماعي وهي:

أ -المعاشات الضمانية الشهرية والتي تصرف للأيتام، ومن بلغ سن الشيخوخة، والعاجزين عن العمل، والمرأة التي لا عائل لها، والأسرة غير المعولة، ومجهولي الأبوين، حيث يصرف للفرد الواحد سنوياً (١٠٣٤٠) ريالاً ويزيد المعاش بمعدل (٣٤١٠) ريالات لكل فرد إضافي.

ب -برنامج المساعدات الضمانية والذي يهدف إلى تحسين الظروف المعيشية لمن دخولهم منخفضة.

ج -برنامج الحقيبة والزي المدرسي والذي يُقدم لأبناء المستفيدين الذين مازالوا يواصلون تعليمهم في مراحل التعليم العام ولم يتجاوزوا سن (١٨) عاماً؛ لمساعدتهم على توفير مستلزماتهم الدراسية.

د -برنامج تسديد جزء من فواتير الكهرباء، بحيث يسدد الضمان الاجتماعي جزءاً من فاتورة الكهرباء حسب عدد أفراد الأسرة المشمولين بالمعاش، ويصرف شهرياً قرابة (٢٠ إلى ٣٠) مليون ريال.

هـ -برنامج الفرش والتأثيث والذي يهدف إلى تهيئة البيئة المناسبة لتوفير حياة أفضل للأسرة والأطفال عبر تحسين ظروف مساكن المستفيدين بالتعاون مع الجهات ذات العلاقة في القطاعين العام والخاص من أجل الشراكة الاجتماعية وقد أُقِرّ برنامج شامل في عام (٢٠١٠م) بمبلغ (١٠٠) مليون ريال.

و -برنامج المساعدات النقدية لأجل الغذاء والذي يهدف إلى مساعدة المستفيدين في توفير احتياجاتهم من المواد الغذائية، ويَصْرِفُ شهرياً مبلغاً وقدره (١٠٠) مليون ريال.

ز -برنامج الدعم التكميلي والذي يهدف إلى سد الفجوة بين الدخل الفعلي للأسر والأفراد الفقراء فقراً مدقعاً وخط الفقر وصرف حتى عام ١٤٣٠/١٤٣١هـ (٢٠٠٩/٢٠١٠م) نحو (١٠٥٦) مليون ريال.

وفي السياق ذاته، نشير إلى صدور قرار مجلس الوزراء رقم (٢٣٧) وبتاريخ ١٤٢٧/٩/٢٣هـ، (٢٠٠٦/١٠/١٥م) بالموافقة على زيادة المخصصات المقدمة للأيتام وذوي الظروف الخاصة، ومن في حكمهم، وتشمل إعانات الأسر الحاضنة، والإعانات المدرسية، ومكافآت نهاية الحضانة، وإعانات الزواج، ومكافآت المقيمين في دور رعاية الأيتام. وذلك وفق الآتي:

أ -تعدّل المكافآت الشهرية للأيتام، وذوي الظروف الخاصة، ومن في حكمهم (بنين/بنات)، والمقيمين في دور الحضانة، ودور التربية، ودور رعاية الأيتام، ومؤسسات التربية النموذجية، لتكون وفق الآتي: (٢٠٠) ريال لمن هم دون سن الدراسة، و (٥٠٠) ريال لطلاب وطالبات المرحلة الابتدائية، و(٧٠٠) ريال لطلاب وطالبات المرحلة المتوسطة، وما في حكمها من المعاهد، و(٩٠٠) ريال لطلاب وطالبات المرحلة الثانوية وما في حكمها من المعاهد، و(١٢٠٠) ريال لطلاب وطالبات المرحلة الجامعية، وما في حكمها من المعاهد، أو أعلى منها.

ب -تعدّل مكافآت الأسر الحاضنة والبديلة؛ لتكون (٢٠٠٠) ريال شهرياً للأسر التي تحتضن أيتاماً دون سن الدراسة، (٣٠٠٠) ريال شهرياً للأسر التي تحتضن أيتاماً ملتحقين بالمدارس، وتشمل الإعانة المدرسية.

ج -مكافآت نهاية الحضانة، وتبلغ (٢٠,٠٠٠) ريال، حيث تصرف بعد انتهاء حضانة اليتيم.

د -تعدّل مكافأة الزواج لليتيم؛ لتكون (٦٠.٠٠٠) ريال.

ثالثاً: الشفافية في تخصيص الموارد واستخدامها:

إن الخدمات التي تقدمها الدولة، مثل: خدمات التعليم، والصحة، والرعاية، والتنمية الاجتماعية يتم تأمينها في جميع أرجاء المملكة عبر الوزارات المعنية المرتبطة تنظيمياً بثلاث عشرة منطقة إدارية، وبما يضمن وصولها إلى جميع الفئات المستهدفة، والمحتاجة إليها، مع توفر آليات الرقابة والتقويم الحكومية والأهلية التي عادة ما تبحث عن أوجه الخلل والقصور والتي تعالج حين اكتشافها. كما تتوفر في المملكة الجمعيات الأهلية المنتشرة في جميع أرجائها، وتملك قدرات مؤسسية وتنظيمية متطورة، وتقوم بدور جوهري في توفير الدعم والرعاية للفئات المحتاجة في المجتمع، حيث يتكامل عمل هذه الجمعيات مع المراكز والمؤسسات المتخصصة التي تديرها الدولة.

كما أن وزارة المالية والاقتصاد الوطني تختص بإدارة الشئون المالية والاقتصادية بالمملكة سواء عن طريق تدبير الاحتياجات النقدية لمواجهة الإنفاق في مختلف أوجه النشاط بالدولة، أو عن طريق إحكام الرقابة إيرادات ومصروفات الدولة من خلال(الإدارة العامة للرقابة المالية)، ويقوم ديوان المراقبة العامة بتدقيق حسابات الدولة، حيث تخضع لسلطته بموجب الأنظمة المعمول بها بالمملكة جميع الوزارات الحكومية وفروعها، مما يتيح إدارة رقابية جيدة النوعية لمصروفات الدولة ونفقات بشكل عام، ولما يخصص منها لحماية حقوق الطفل وإعمالها محلياً.

رابعاً: المساءلة:

يتم التنسيق بين جميع الأجهزة والمؤسسات ذات العلاقة بالطفولة عبر أعلى جهاز إداري في الدولة، وهو مجلس الوزراء الذي يقر السياسات والإجراءات العامة بشأن الأطفال وشرائح المجتمع الأخرى. وتعدُّ قرارات هذا المجلس ملزمة، وعادة ما تستدعي تكافل وتعاون قطاعات متعددة في إنفاذ قرارات هذا المجلس. ويواكب ذلك قيام اللجنة الوطنية للطفولة بمتابعة إنفاذ هذه القرارات والرفع بشأنها. وتدرك الدولة أهمية التنسيق الفعال بين مختلف القطاعات المتعددة الحكومية والأهلية العاملة في قطاع الطفولة؛ لذلك يحظى موضوع التنسيق هذا بنقاشات مستمرة في الاجتماعات الدورية لأعضاء اللجنة الوطنية للطفولة، ومتابعة دورية ومنتظمة مع الوزراء ووكلائهم، وعادة ما تنبثق منها برامج مشتركة.

وتُمثل اللجنة الوطنية للطفولة في المملكة الجهة الرسمية المعنية بالربط والتنسيق بين جميع الجهات الحكومية والأهلية ومؤسسات المجتمع المدني ذات العلاقة بالطفولة. وعبر عدة آليات، تتولى اللجنة مسؤولية الربط والتنسيق بمختلف أشكاله للجهود التي تقدمها الجهات الحكومية والأهلية للأطفال، وكذلك تقديم الاستشارة من منظور الطفولة حول العديد من المشاريع والقرارات والعديد من القضايا النظامية والفنية لكل الوزارات. وعلى الرغم من هذه الجهود فإنه يظل التنسيق تحدياً تنظيمياً كبيراً، سيما إذا أخذنا في الحسبان التعدد الواسع للجهات المعنية بالطفولة. كما تدرك اللجنة الوطنية للطفولة أهمية هذا المنحى التنسيقي، وضرورة مواصلة العمل في تجويد الآليات القائمة، واستحداث آليات أخرى تراعي الدور المحوري؛ لتفعيل شراكة حقيقية وفاعلة بين جميع قطاعات المجتمع المتضمنة القيادات، والأسرة، والشباب، والأطفال.

ومن أهم البرامج المنبثقة عن الربط والتنسيق مع الجهات الحكومية والأهلية ومؤسسات المجتمع المدني، ما قامت به اللجنة الوطنية للطفولة أثناء إعدادها الاستراتيجية الوطنية للطفولة بإجراء تحليل شامل لقطاع الطفولة شارك فيه جميع الجهات الحكومية والأهلية وشمل ذلك : تحليل محتوى أنظمة ولوائح وبرامج ومهام الجهات المعنية بالطفولة، والتقارير والبيانات الرسمية السعودية ذات العلاقة بالطفولة، وتحليل خطط واستراتيجيات التنمية الاجتماعية والاقتصادية للدولة، وكذلك مواثيق وتقارير واستراتيجيات الطفولة

العربية والأجنبية، وعقد جلسات التحليل الرباعي، والعصف الذهني، وورش العمل، والمقابلات مع وكلاء الوزارات، ومديري الإدارات المعنية، وتفعيل مشاركة أكثر من ثلاثين خبيراً في مجالات ذات صلة بالطفولة، وكذلك مشاركة الطفل وأسرته (الأم والأب) عبر مرئيات وطموحات عبروا عنها في استمارة مشاركة الأسرة التي بلغت خمسة آلاف استمارة للطفل، وأربعة آلاف للأسرة. وقد انبثق من هذا المشروع الوطني سلسلة من البرامج والمشاريع التي سيأتي تفصيلها في ثنايا هذا التقرير. وهناك مثال آخر على ما تقوم به اللجنة الوطنية للطفولة من برامج الربط والتنسيق مع وبين الجهات الحكومية والأهلية ومؤسسات المجتمع المدني، وهو مشروع دليل الإجراءات الوطنية الشامل لحالات الإهمال والإساءة والتي تشارك فيه كافة الجهات الحكومية وغير الحكومية ذات العلاقة

كما تقوم اللجنة الوطنية للطفولة بتدارس وتحليل الأنظمة والتشريعات الوطنية بغية مُواءَمَتها مع مبادئ وبنود الاتفاقيات الدولية وتوصيات المؤتمرات ذات العلاقة مثل توصيات مؤتمرات الوزراء المعنيين بالطفولة. كما تجدر الإشارة إلى أن المملكة الآن تشهد مرحلة تطور نوعي شامل في مجال القضاء والتشريع على وجه العموم وما يتصل منه بالأطفال على وجه الخصوص. وقد قامت المملكة بسلسلة من التعديلات والإصلاحات القضائية والتشريعية، ولعل من أهمها: إطلاق مشروع الملك عبد الله لتطوير القضاء والمعتمد بالمرسوم الملكي رقم م/٧٨ بتاريخ ١٤٢٨/٩/١٩هـ (٢٠٠٧/٩/٣٠م)، والقاضي بالموافقة على نظامي القضاء، وديوان المظالم، وآليتهما التنفيذية. وقد اعتمد مبلغ وقدره سبعة مليارات ريال لتنفيذ مشروع التطوير. ويستهدف المشروع إعادة هيكلة مؤسسات القضاء؛ لتؤدي واجباتها بفعالية تكفل الحقوق للمواطنين والمقيمين، وذلك عبر تطوير الأداء في وزارة العدل، ورفع كفاءة الكوادر القضائية من قضاة وكتاب عدل وإداريين، وتوفير الوظائف والتجهيزات الفنية والتقنية، وتطوير مباني المحاكم. ويتضمن المشروع تطوير الهياكل التنظيمية لجهازي القضاء والتوثيق، وتعزيز وظائف العدل الوقائي، ومركز الأبحاث القضائية، ودراسة الإجراءات والنظم الإدارية الحالية وتقويمها، وإعادة هندستها، وتعزيز متطلبات الثقافة العدلية لدى منسوبي مرفق القضاء والتوثيق، وتأسيس مكاتب نسائية في المحاكم الشرعية، وغيرها؛ لاستقبال النساء، وإنهاء إجراءات شؤونهن بيُسر.

يضاف إلى ذلك صدور نظام حماية الطفل الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/١٤) وتاريخ ٣ / ٢ / ١٤٣٦ هـ. حيث رفع من اللجنة الوطنية للطفولة كأحد إجراءات مواءمة الأنظمة الوطنية مع اتفاقية حقوق الطفل. ويعد النظام مكسباً كبيراً لحقوق الطفل، ونقلة نوعية في نظرة المجتمع إلى موضوع حماية الأطفال ، ومن أبرز ملامح هذا النظام أنه يؤسس لمنظومة حماية لكل شخص لم يتجاوز الثامنة عشرة من عمره، وتهدف إلى مواجهة الإيذاء - بكافة صوره - والإهمال الذي قد يتعرض لهما الطفل في البيئة المحيطة به، مؤكداً في ذلك على حقوق الطفل التي قررتها الشريعة الإسلامية وقررتها الأنظمة والاتفاقيات الدولية التي تكون المملكة طرفاً فيها. كما ينص النظام على اعتبار عدد من الأفعال بمثابة إيذاء أو إهمال بحق الطفل ومن بينها التسبب في انقطاع تعليمه، وسوء معاملته، والتحرش به أو تعريضه للاستغلال، واستخدام الكلمات المسيئة التي تحط من كرامته، والتمييز ضده لأي سبب عرقي أو اجتماعي أو اقتصادي. ويحظر النظام في الوقت نفسه إنتاج ونشر وعرض وتداول وحيازة أي مصنَّف موجه للطفل يخاطب غريزته أو يثيرها بما يزيّن له سلوكاً مخالفاً للشريعة الإسلامية أو النظام العام أو الآداب العامة. ويلزم النظام كل من يطلع على حالة إيذاء أو إهمال إبلاغ الجهات المختصة بها فوراً وفقاً للإجراءات التي ستحددها لائحته التنفيذية.

خامساً: مشاركة الأطفال في العمليات المتعلقة بالميزانية والضرائب:

تقع مسؤولية تحصيل ضرائب أرباح الشركات الأجنبية وزكاة الشركات المحلية في السعودية على عاتق مصلحة الزكاة والدخل، ومع أن الرواتب والأجور في المملكة مُعفاة من ضريبة الدخل، إلاّ أن المواطنين والشركات السعودية ملزمون بدفع الزكاة عن أموالهم، والتي تبلغ ٢.٥٪ من وعاء الزكاة، أمّا العاملون الأجانب والشركات المقيمة فهم مُعفوّن منها.

وتحدد وزارة المالية الوضع الضرائبي للشركات الأجنبية والأفراد المستثمرين الأجانب، حيث تبلغ قيمة الضريبة المعتادة على الأفراد المستثمرين المقيمين والشركات المقيمة ٢٠٪ من الوعاء الضريبي، فيما يمكن ترحيل أي خسارة مالية لتعويض الضرائب في المستقبل.

ومن هنا يتضح لنا جلياً مجدى ما تتمتع بها مجالات الاستثمار من حرية في التعامل بفضل الإعفاءات الضريبية، مما ينعكس بالإيجاب لفتح مجالات أوسع للاستثمار في مختلف المجالات ومنها الاستثمارات المقدمة للأطفال.

وفي ذات السياق تتجلى مشاركة الأطفال السعوديين والمقيمين في السعودية في أوجه متعددة منها:

المشاركة في وضع السياسات والبرامج مثل مشاركتهم في إعداد الاستراتيجية الوطنية للطفولة، وهي استراتيجية تشمل جميع احتياجات الطفل وذلك عبر تطوير مجموعة منسجمة من التشريعات والسياسيات والبرامج للسنوات العشر القادمة، التي تعنى بالنواحي الجسمية والمعرفية والاجتماعية والانفعالية للطفل السعودي. هذا بالإضافة إلى المشاركة الإعلامية الأطفال في توعية المجتمع بقضايا وأولويات الطفولة مثل مشاركتهم في البرامج الإذاعية والتلفزيونية الموجهة إلى شرائح الكبار حول قضية العنف والإساءة للطفل، والمشاركة التأسيسية للبنى التنظيمية للمؤسسات المعنية بالطفولة مثل: مجموعة شباب برنامج الأمان الأسري وإطلاق مبادرة شباب الأمان من برنامج الأمان الأسري: وهي إحدى مبادرات مشروع الأمان الأسري التي تستهدف الشباب من سن ١٢ – ١٧ سنة من الجنسين، حيث يتم تأهيلهم بمنظومة من البرامج التدريبية التي تمكّنهم من المشاركة في قيادة البرامج التثقيفية والتوعوية، مثل دورة مهارات الاتصال والحوار، ودورة مهارات التفكير المنطقي، ودورة مهارات حل المشكلات، ودورة مهارات إنجاز المهام، ودورة مهارات القيادة، ودورة مهارات تكوين العلاقات. وقد أقامت لجنة شباب الأمان في برنامج الأمان الأسري الوطني في منتصف عام (٢٠١٢م)، ورشة عمل بعنوان " فن التواصل الفعال " هدفت إلى إكساب المتدربين مهارة التواصل والقدرة على بناء علاقات اجتماعية إيجابية تفاعلية مع المجتمع المحيط.

بالإضافة إلى استحداث برامج إبداعية تستهدف تنمية قدرات الأطفال وتوفير فرص لمشاركتهم وإبداء الرأي مثل برنامج اللجنة الوطنية للطفولة عام (٢٠١١م) في إنشاء منتدى الأطفال، واليافعين بالتعاون مع المجلس العربي للطفولة، ووزارة التعليم في سبيل إتاحة بنية مؤسسية دائمة للأطفال للتعبير عن آرائهم حول القضايا التي تخصهم، وكذلك برنامج أفلاطون الذي أطلقه معهد إنماء المدن في الشرق الأوسط في مبادرته لحماية الأطفال عام (٢٠١٢م).

سادساً: تخصيص الموارد والإنفاق على تعزيز حقوق الطفل وحمايتها وإعمالها:

تتولى الدولة تقديم الرعاية الاجتماعية المباشرة للفئات المحتاجة عبر مجموعة من المؤسسات المتخصصة العائدة لوزارة الشؤون الاجتماعية والتي توفر الاعانات التالية:

أ -خدمات الأشخاص ذوي الإعاقة، حيث بلغ عدد المستفيدين (٢٠٥,٤٤٥) فرد وتتنوع هذه الإعاقات بين الإعاقات الجسدية والحسية والنفسية والمرضية المركبة. وقد بلغت المبالغ المعتمدة لهذه الفئات في عام ١٤٣١هـ (٢٠٠٩م) ما مجموعه بليوني ريال.

ب -خدمات رعاية الأحداث وملاحظتهم، وبلغ عدد المستفيدين (١٥٨٩٣) فرد في عام ١٤٣١/١٤٣٠هـ (٢٠١٠/٢٠٠٩م).

ج -خدمات دور الحضانة الاجتماعية، ودور التربية الاجتماعية للبنات، ودور التربية الاجتماعية للبنين، ومؤسسات رعاية الأطفال المشلولين، ودور الرعاية الاجتماعية للمسنين، حيث بلغ مجموع المستفيدين من هذه الخدمات والبرامج (٢٠٥٦) فرد في عام ١٤٣١/١٤٣٠هـ (٢٠١٠/٢٠٠٩م).

كما تتولى الدولة أيضاً تقديم اعانات الضمان الاجتماعي عبر مجموعة من المؤسسات المتخصصة والتي توفر اعانات الضمان الاجتماعي. وقد بلغ مجموع ما انفق خلال عام ١٤٣٠/١٤٣١هـ (٢٠٠٩/٢٠١٠م) نحو (١٥) بليون ريال على المعاشات والمساعدات والبرامج المساندة التي يقدمها الضمان الاجتماعي وهي:

أ -المعاشات الضمانية الشهرية والتي تصرف للأيتام، ومن بلغ سن الشيخوخة، والعاجزين عن العمل، والمرأة التي لا عائل لها، والأسرة غير المعولة، ومجهولي الأبوين، حيث يصرف للفرد الواحد سنوياً (١٠٣٤٠) ريالاً ويزيد المعاش بمعدل (٣٤١٠) ريالات لكل فرد إضافي.

ب -برنامج المساعدات الضمانية والذي يهدف إلى تحسين الظروف المعيشية لمن دخولهم منخفضة.

ج -برنامج الحقيبة والزي المدرسي والذي يُقدم لأبناء المستفيدين الذين مازالوا يواصلون تعليمهم في مراحل التعليم العام ولم يتجاوزوا سن (١٨) عاماً؛ لمساعدتهم على توفير مستلزماتهم الدراسية.

د -برنامج تسديد جزء من فواتير الكهرباء، بحيث يسدد الضمان الاجتماعي جزءاً من فاتورة الكهرباء حسب عدد أفراد الأسرة المشمولين بالمعاش، ويصرف شهرياً قرابة (٢٠ إلى ٣٠) مليون ريال.

هـ -برنامج الفرش والتأثيث والذي يهدف إلى تهيئة البيئة المناسبة لتوفير حياة أفضل للأسرة والأطفال عبر تحسين ظروف مساكن المستفيدين بالتعاون مع الجهات ذات العلاقة في القطاعين العام والخاص من أجل الشراكة الاجتماعية وقد أُقِرّ برنامج شامل في عام (٢٠١٠م) بمبلغ (١٠٠) مليون ريال.

و -برنامج المساعدات النقدية لأجل الغذاء والذي يهدف إلى مساعدة المستفيدين في توفير احتياجاتهم من المواد الغذائية، ويَصْرِفُ شهرياً مبلغاً وقدره (١٠٠) مليون ريال.

ز -برنامج الدعم التكميلي والذي يهدف إلى سد الفجوة بين الدخل الفعلي للأسر والأفراد الفقراء فقراً مدقعاً وخط الفقر وصرف حتى عام ١٤٣٠/١٤٣١هـ (٢٠٠٩/٢٠١٠م) نحو (١٠٥٦) مليون ريال.

وفي السياق ذاته، نشير إلى صدور قرار مجلس الوزراء رقم (٢٣٧) وبتاريخ ١٤٢٧/٩/٢٣هـ، (٢٠٠٦/١٠/١٥م) بالموافقة على زيادة المخصصات المقدمة للأيتام وذوي الظروف الخاصة، ومن في حكمهم، وتشمل إعانات الأسر الحاضنة، والإعانات المدرسية، ومكافآت نهاية الحضانة، وإعانات الزواج، ومكافآت المقيمين في دور رعاية الأيتام. وذلك وفق الآتي:

أ -تعدّل المكافآت الشهرية للأيتام، وذوي الظروف الخاصة، ومن في حكمهم (بنين/بنات)، والمقيمين في دور الحضانة، ودور التربية، ودور رعاية الأيتام، ومؤسسات التربية النموذجية، لتكون وفق الآتي: (٢٠٠) ريال لمن هم دون سن الدراسة، و (٥٠٠) ريال لطلاب وطالبات المرحلة الابتدائية، و(٧٠٠) ريال لطلاب وطالبات المرحلة المتوسطة، وما في حكمها من المعاهد، و(٩٠٠) ريال لطلاب وطالبات المرحلة الثانوية وما في حكمها من المعاهد، و(١٢٠٠) ريال لطلاب وطالبات المرحلة الجامعية، وما في حكمها من المعاهد، أو أعلى منها.

ب -تعدّل مكافآت الأسر الحاضنة والبديلة؛ لتكون (٢٠٠٠) ريال شهرياً للأسر التي تحتضن أيتاماً دون سن الدراسة، (٣٠٠٠) ريال شهرياً للأسر التي تحتضن أيتاماً ملتحقين بالمدارس، وتشمل الإعانة المدرسية.

ج -مكافآت نهاية الحضانة، وتبلغ (٢٠،٠٠٠) ريال، حيث تصرف بعد انتهاء حضانة اليتيم.

د -تعدّل مكافأة الزواج لليتيم؛ لتكون (٦٠،٠٠٠) ريال.

ومن التدابير التي اتخذتها الدولة في توجيه مزيد من مخصصات الإنفاق على برامج الأطفال الأكثر احتياجاً ما تقوم به مراكز التنمية الاجتماعية واللجان التابعة لها في جميع مناطق المملكة حيث يوضح الجدول رقم (٨) المبالغ المالية المخصصة لبرنامج الطفولة التي تستهدف الأطفال الأكثر احتياجاً.

كما تقدّم عدة وزارات وجهات حكومية أخرى غير وزارة الشؤون الاجتماعية اعانات خاصة تستهدف الأطفال الأكثر احتياجا. على سبيل المثال: تصرف وزارة التعليم مخصصات سنوية كمكافأة أو إعانة سنوية لشرائح الأطفال الاكثر احتياجا مثل: الأطفال في القرى النائية، أو المغتربين، أو أبناء المعلمين المتوفين، أو الأطفال

المعوقين، أو مكافأة التخرج في مدارس محو الأمية. وقد بلغ مجموع هذه المخصصات الإضافية لهؤلاء الأطفال في عام ١٤٣٢/١٤٣٣هـ (٢٠١١/٢٠١٢م) أكثر من سبع مئة وستين مليون ريال سعودي

كما تولي المملكة اهتماماً كبيراً برعاية وتعليم وتأهيل وتدريب الأطفال ذوي الإعاقة وتقدم وزارة الشؤون الاجتماعية العديد من برامج التأهيل وتوفير الأجهزة التعويضية لمختلف أنواع الإعاقات. وقد شهدت السنوات الأخيرة تنامي دور القطاع الأهلي في المناصرة والدفاع عن حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة خصوصاً الأطفال، والتي أسهمت على سبيل المثال في اعتماد المشروع الوطني للتعامل مع الأطفال ذوي اضطرابات تشتت الانتباه وفرط الحركة) الصادر بقرار مجلس الوزراء رقم (٤) وتاريخ ١٤٣٠/١/٨هـ (٢٠٠٩/١/١٥م) والمنشور بجريدة أم القرى في العدد رقم (٤٢٣٨) وبتاريخ ١٤٣٠/٢/٤هـ (٢٠٠٩/١/٣١م).

كما قام القطاع الأهلي الخيري بتأسيس الجمعية الخيرية للأطفال المعوقين، حيث تشمل مظلة الخدمات التابعة للجمعية ستة مراكز هي: مركز الملك فهد بالرياض، وتبلغ طاقته الاستيعابية اليومية أكثر من ٤٠٠ طفل، ومركز الملك عبدالله بجدة وتبلغ طاقته الاستيعابية اليومية ٣٠٠ طفل، ومركز الأمير سلطان بالمدينة المنورة بطاقة يومية تبلغ ٢٠٠ طفل ومركز الأمير سلمان بن عبد العزيز بحائل بطاقة يومية تبلغ ١٥٠طفل إضافة إلى مركز مكة المكرمة الذى تبلغ طاقته الاستيعابية اليومية ١٥٠طفل، ومركز الجوف الذى تبلغ طاقته الاستيعابية اليومية ١٠٠طفل.

كما يوجد لدى الجمعية مشروعات تحت التأسيس تشمل مركز منطقة عسير سيقام على مساحة ١٠٠٠٠م٢ وبطاقة استيعابية يومية تبلغ حوالى ٢٠٠٠طفل، ومركز جنوب الرياض نحو ١٠٠طفل ومشروع مركز الباحة ومركز الرس.

وعلى مستوى الوقاية من الإعاقة تقوم وزارة الصحة بدراسة تطبيق آلية البرنامج الوطني للوقاية من اعتلال السمع والصمم ومكافحته بناء على قرار وزير الصحة رقم ٢٦/٢٠/١٤٠٩٢١ المؤرخ في ١٤٢٥/٨/٢٩هـ (٢٠٠٤/١٠/١٤ م) لوضع خطة؛ لتنفيذ البرنامج وإنشاء مراكز متخصصة في بعض المستشفيات الرئيسية لهذا الغرض مع تأمين الكوادر البشرية اللازمة.

كما تقوم وزارة الصحة بتنفيذ برنامج الكشف عن أمراض التمثيل الغذائي الوراثية، وحالات نقص إفراز الغدة الدرقية في حديثي الولادة في جميع مناطق ومحافظات المملكة. وكان لهذا البرنامج أثره في الكشف المبكر وتخفيض معدلات الإعاقة بين الأطفال حديثي الولادة. ويتم التصدي لأمراض التمثيل الغذائي الوراثية التي يتم الكشف عنها مبكراً، عبر توفير أغذية خاصة وألبان مناسبة، وكذلك عبر تقديم خدمات التدخل المبكر؛ لتأهيل الأطفال دون سن الرابعة وذلك في العديد من المراكز المتخصصة التي أقامتها الجمعيات الأهلية.

سابعاً: النظم الشاملة لحماية الطفل:

اتخذت المملكة التدابير التشريعية والإدارية والاجتماعية والتدريبية الملائمة لحماية الطفل من جميع أشكال العنف أو الإهمال أو الاستغلال، وتشمل التدابير الآتية:

صدور قرار مجلس الوزراء رقم ٣٦٦ وبتاريخ ١٤٢٩/١٢/٣هـ (٢٠٠٨/١٢/١م) متضمناً جملة من القرارات التي من شأنها اتخاذ ما يلزم؛ للحدّ من مشكلة العنف الأسري، ومنها:

أ -الإسراع في افتتاح وحدات للحماية الاجتماعية في المناطق والمحافظات بالتنسيق مع الجهات ذات العلاقة. ودعمها بالكوادر الوظيفية المناسبة والمؤهلة.

ب -دعم الجمعيات الخيرية في افتتاح وحدات حماية اجتماعية في المناطق والمحافظات التي ليس بها وحدات.

ج -إعداد الخطط الإعلامية التوعوية التي تركز على البرامج الوقائية اللازمة عبر مؤسسات إعلامية متخصصة، بالاشتراك مع الجهات ذات العلاقة.

د -تنظيم دورات تدريبية وورش عمل للاختصاصيين والاختصاصيات والعاملين، والعاملات في مجال معالجة حالات العنف الأسري، بالإضافة إلى إقامة دورات وورش عمل للفئات المقبلة على الزواج، بمشاركة الجهات ذات العلاقة والاستفادة من خبرات الجمعيات الخيرية ومؤسسات المجتمع المدني.

هـ -الاستفادة من جهود وزارة التعليم في رصد مشكلة العنف وبخاصة العنف المدرسي، وقيام الوزارة بتضمين مناهجها الدراسية مفاهيم واضحة تحث على التسامح ونبذ العنف.

و -إعداد استراتيجية وطنية شاملة للتعامل مع مشكلة العنف الأسري على جميع المستويات، وتقدير الميزانية اللازمة لها، والرفع عن ذلك بحسب الإجراءات النظامية.

كما قامت اللجنة الوطنية للطفولة بالتعاون مع عدة جهات في إعداد وتنفيذ سلسلة من البرامج الوقائية والتثقيفية والتدريبية في مجال حماية الطفل من الإساءة. وتأتي هذه البرامج ضمن مشروع مشترك بين اللجنة الوطنية للطفولة، ومنظمة اليونيسف، حيث تقوم الدولة بدعمة بمبلغ ٧٥٠,٠٠٠ ألف دولار.

وفي هذا الإطار وكخطوة عملية في تفعيل "نظام حماية الطفل"، تقوم اللجنة الوطنية للطفولة بالتعاون مع جميع الجهات الحكومية والأهلية ذات العلاقة ومنظمة اليونيسف بالتحضير لإطلاق مشروع الإجراءات الوطنية الشامل لحالات الإهمال والإساءة، والذي يهدف إلى إعداد دليل شامل للإجراءات الداخلية في كل جهة من الجهات المعنية بحالات الإساءة والإهمال، والإجراءات البينية بين تلك الجهات في حالات الأطفال المعرضين للإساءة في المملكة العربية السعودية، لتحقيق التكامل في أداء المؤسسات، وتقديم الخدمات الوقائية والأمنية والنظامية والتأهيلية والصحية المناسبة للطفل حسب حالته واحتياجه.

كما تم إصدار نظام الحد من الإيذاء والذي تمت الموافقة عليه من مجلس الشورى، وتم إعداده وتقديمه للمقام السامي من مؤسسة الملك خالد الخيرية، وهو نظام شامل للتعامل مع العنف والإيذاء الأسري بغية توفير الحماية النظامية للمرأة والطفل من الإيذاء في المملكة العربية السعودية. ولقد قام الفريق بإنجازه

بالاستعانة بخبرات ضليعة في هذا الشأن؛ مما سيسهم (مع نظام حماية الطفل) في تأسيس منظومة تشريعية شاملة في حماية الطفل والمرأة من جميع أشكال الإساءة.

وعلى المستوى التنظيمي والإداري، أنشأت وزارة الشؤن الاجتماعية الإدارة العامة للحماية الاجتماعية في عام (٢٠٠٥م)، كإدارة متخصصة في تقديم الحماية للطفل والمرأة من الإيذاء، وتشمل مهامها متابعة السياسات والإجراءات الوطنية؛ للحد من مشكلة العنف الأسري، ونشر الوعي بين أفراد المجتمع، وإنشاء السجل الوطني لرصد حالات العنف والإيذاء ضد المرأة والطفل، ووضع السبل الوقائية والعلاجية بالتعاون مع الجهات ذات العلاقة. وترعى هذه الإدارة الطفل وفق السن الذي حددته اتفاقية حقوق الطفل (١٨) سنة فما دون، وللمرأة أياً كان عمرها.

وتتضمن آلية العمل في الإدارة التدخل السريع في حالات الإيذاء والتنسيق الفوري مع الجهات ذات العلاقة (الحكومية والأهلية) مثل إمارات المناطق والمحاكم الشرعية وأقسام الشرطة.

وتتضمن خدمات هذه الإدارة تقديم الاستشارات الاجتماعية، والنفسية، والتربوية، والقضائية، عن طريق وحدة الإرشاد الاجتماعي التابعة لهذه الإدارة على الهاتف المجاني رقم ٨٠٠١٢٤٥٠٠٥ وعملها من الساعة ٦ -٩ مساء جميع أيام الأسبوع عدا يوم الجمعة. ويتبع هذه الإدارة مركز تلقي البلاغات لجميع حالات الإيذاء والعنف الموجه نحو المرأة والطفل، وإرشادهم نحو أقرب جهة لتلقي المساعدة اللازمة في أي منطقة من مناطق المملكة عبر الاتصال على الرقم المجاني (١٩١٩) والذي يعمل من الساعة (٨) صباحاً حتى الساعة (١٠) مساء جميع أيام الأسبوع، أو الإبلاغ عن طريق موقع الإدارة العامة للحماية الاجتماعية على شبكة الإنترنت على الرابط التالي : (www.hemayah.org)

كما تم إنشاء لجان للحماية الاجتماعية في المناطق والمحافظات، وتعمل مباشرة مع الحالات المتعرضة للعنف، وبلغ عددها (١٧) لجنة، وتتضمن كل لجنة من فريق عمل من جميع الجهات ذات العلاقة: إمارة المنطقة، وشرطة المنطقة، ووزارة الصحة، ووزارة التعليم، وهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ووزارة العدل، وهيئة التحقيق والادعاء العام، وإدارة مكافحة المخدرات، ومستشفى الأمل (الصحة النفسية). وتقوم اللجان

بتلقي البلاغات من الأطفال والنساء والفئات المستضعفة، و التحري عن صحتها ووضع الخطط العلاجية المناسبة لها والتنسيق مع الإدارة العامة للحماية الاجتماعية لتوفير الإيواء والمكان الآمن للحالة إذا استدعى الأمر ذلك، و تقديم التأهيل الاجتماعي والنفسي.

ثامناً: التعاون الدولي:

تعد المملكة العربية السعودية دولة مانحة، وشريكاً رئيساً في التنمية الدولية، وتمثل المساعدات والمعونات الخارجية جانباً أساسياً من سياستها الخارجية، بل تعد المملكة واحدة من أكبر الدول المانحة في العالم. وقد حرصت المملكة على مواصلة تقديم الدعم والمساندة لكثير من الدول الإسلامية.

ويتضح ذلك عبر الزخم الكبير في المساعدات الإنمائية التي تقدمها المملكة دعماً للدول النامية حيث تجاوز إجمالي المساعدات التي قدمتها المملكة إلى الدول النامية خلال الفترة ١٣٩٣/١٤٣١هـ (١٩٧٣/٢٠٠٩م) مبلغ (٩٩,٧٥) مليار دولار أمريكي، وهو ما يتجاوز النسبة المستهدفة للعون الإنمائي من الأمم المتحدة من الناتج المحلي الإجمالي للدول المانحة البالغة (٠,٧٪) من الناتج المحلي الإجمالي.

وتقدم المملكة مساعداتها عبر آليات مختلفة، منها: القروض الميسرة، والمنح، ومساعدات الإغاثة، بالإضافة إلى الإعفاءات من الديون المستحقة، حيث تنازلت المملكة عما يتجاوز (٦) بلايين دولار من ديونها المستحقة على الدول الفقيرة.

كما تقدم المملكة العربية السعودية مساعداتها للدول النامية عبر القنوات الآتية:

أ -الصندوق السعودي للتنمية: يعد الصندوق هيئة مستقلة تتمتع بوضع مالي مستقل، وبرأس مال يبلغ (٣١) بليون ريال سعودي، ما يعادل نحو (٨,٣) بليون دولار أمريكي. ويمثل القناة الرئيسة للتعاون الدولي الموجه نحو التنمية الاقتصادية والاجتماعية، ويقدم الصندوق إسهاماته في شكل قروض ميسرة دون أي اعتبار

للموقع الجغرافي، ويركز في عمليات تمويله على مشروعات التنمية ذات الأولوية، ويعطي أولوية خاصة للدول الفقيرة. وشمل تعاون الصندوق مساعدات غير مستردة وغير مقيدة، وقروضاً إنمائية ميسرة، حيث استفادت منها (٩٥) دولة من الدول النامية في آسيا، وأفريقيا ومناطق أخرى من العالم.

ب -مؤسسات التنمية الإقليمية والدولية: تسهم المملكة العربية السعودية في العديد من مؤسسات التنمية العربية والإسلامية على المستويين الإقليمي والدولي فالمملكة، على سبيل المثال، عضو مؤسس لكل من البنك الدولي للإنشاء والتعمير، وصندوق النقد الدولي. كما تُعد المملكة أكبر مسهم في رأس مال البنك الإسلامي للتنمية (٢٦,٥٦٪)، الذي بلغ حجم عمليات التمويل المتراكمة الموافق عليها من البنك حتى تاريخ ١٤٣٠هـ (٢٠٠٩)، نحو (٦٣,٩) بليون دولار. كما تُعد المملكة مسهماً رئيساً في صندوق الأوبك للتنمية الدولية، الذي يعطي أولوية خاصة لمساعدة الدول الفقيرة، حيث قام منذ إنشائه وحتى نهاية عام ١٤٣١/٣٠هـ (٢٠٠٩) بتقديم (١٢٦٤) قرضاً

قيمتها (٨٧٠٣) ملايين دولار لمساعدة (١٢٥) دولة، منها (٥١) دولة في أفريقيا، و(٤٢) دولة في آسيا، و(٢٨) دولة في أمريكا اللاتينية ومنطقة الكاريبي، و(٤) دول في أوروبا.

ج -القطاعات الحكومية: تقدم المملكة أيضاً المساعدات عبر بعض الجهات الحكومية المتخصصة، مثل: المساعدات الطبية المقدمة من وزارة الصحة، والمساعدات الغذائية المقدمة من وزارة الزراعة.

د -هيئة الهلال الأحمر السعودي: تسهم هيئة الهلال الأحمر السعودي مع الجهات الحكومية المختصة في إيصال مساعدات الطوارئ والمساعدات الإنسانية للدول التي تتعرض لكوارث وأزمات.

هـ -النشاطات الخيرية المنظمة: وتشمل المساعدات التي يتم جمعها وتقديمها تحت إشراف الحكومة، عبر لجان يتم تشكيلها لأغراض محددة. ويأتي ذلك استجابة لظروف وأحداث محددة، مثل: الكوارث الطبيعية، والأزمات الإنسانية الناتجة عن نزاعات مسلحة، أو مجاعات. وتتميز هذه المساعدات بكونها هبات طارئة غير مستردة ومرتبطة بالحدث.

كما تحرص المملكة على تقديم المساعدات الإنسانية لكل من يحتاجها حول العالم، حيث تأتي المملكة من بين أوائل الدول المانحة لمساعدات الإغاثة على النحو الآتي:

أ -تعد المملكة العربية السعودية واحدة من أكبر الدول المانحة في العالم، وتمثل المساعدات والمعونات الخارجية جانباً أساسياً من سياستها الخارجية. وقد حرصت المملكة على مواصلة تقديم الدعم والمساندة لكثير من الدول الإسلامية وغير الإسلامية، حيث استفادت من هذه المساعدات أكثر من (٩٥) دولة نامية في آسيا وأفريقيا ومناطق أخرى من العالم. وتجاوز إجمالي المساعدات التي قدمتها المملكة خلال الفترة ١٣٩٣ - ١٤٣٣هـ (١٩٧٣ -٢٠١٢) نحو (١١٠.٦١) بليون دولار أمريكي، وهو ما يتجاوز النسبة المستهدفة للعون الإنمائي من الأمم المتحدة من الناتج المحلي الإجمالي للدول المانحة البالغة (٠.٧٪) من الناتج المحلي الإجمالي. ويوجى الرجوع إلى تقرير المملكة المجمع الثالث والرابع لاتفاقية حقوق الطفل (٢٠١٣) للنظر في تفاصيل المساعدات والتعاون الدولي في هذا المجال. ونكتفى هنا بالإشارة إلى نماذج من المساعدة الدولية والتعاون الدولي في مجال إغاثة ومساعدة اللاجئين والمنكوبين ضحايا النزاعات المسلحة.

ب -كما تدعم المملكة المنظمات الإنسانية والإنمائية التابعة للأمم المتحدة، حيث إنها على سبيل المثال من كبرى الدول المانحة للموارد العامة والخاصة لمنظمة اليونيسف ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين واللجنة الدولية للصليب الأحمر وهلاله، ووكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين، واليونسكو، فضلاً عن أن المملكة وبشكل مستمر تقدم دعماً لبرامج ومشاريع هذه المنظمات على نطاق عالمي. وهذه أمثلة لإسهامات المملكة السخية في هذا المجال:

تقديراً من المملكة للدور الإنساني الذي تضطلع به مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، فقد اعتادت أن تقدم لها إسهاماً سنوياً لدعم نشاطها، كما تبرعت لفائدتها بشكل غير معهود خلال المؤتمر الأول والمؤتمرات الموالية بمبالغ مالية كبيرة، وبكميات ضخمة من الحبوب التي خصصت لمساعدة اللاجئين في إفريقيا، وخاصة اللاجئين في الصومال.

وبالنسبة للاجئين الفلسطينيين على وجه الخصوص فقد سبق للمملكة أن أسهمت في إنشاء وكالة الأمم المتحدة لإغاثة اللاجئين الفلسطينيين وتشغيلهم في الشرق الأدنى (الأونروا) التي أنشأتها الأمم المتحدة عقب احتلال إسرائيل لفلسطين. وتقديراً من المملكة للدور الذي أدته هذه الوكالة في حق أكثر من مليون من اللاجئين الفلسطينيين فقد دأبت على الإسهام سنوياً في ميزانيتها، كما أنها تدخلت مراراً لتغطية العجز الذي أصبحت تعاني منه.

وفي الإطار الإنساني نفسه دعمت المملكة الجهود التي تبذلها اللجنة الدولية للصليب الأحمر وهلاله، حيث دأبت على دعم ميزانيتها السنوية، كما قدمت لها مساعدات استثنائية بلغت حوالي ٨٠ مليون دولار.

كما تكونت شراكات قوية بين اليونيسف وعدة جهات معنية بالطفولة في المملكة العربية السعودية التي أسهمت طيلة السنوات العديدة بإسهامات كبيرة لصالح موارد اليونيسف العالمية بشكل مباشر وغير مباشر، فهي تشارك بشكل متزايد في تنمية موارد اليونيسف المخصصة للبرامج والتدخل في الأزمات، وعلى رأسها اللجنة السعودية للإغاثة في فلسطين، وباكستان، وأفغانستان برئاسة وزير الداخلية، والهادفة إلى تقديم العون للمتضررين من الأطفال والنساء.

كما تقوم المملكة بتقديم العون والمساعدة للمبادرات الدولية التي عادة ما تستهدف الأطفال في مجالات متعددة، مثل: تبرع المملكة بمبلغ ٢٠ مليون دولار لليونسكو لحساب الطوارئ، ودعم المملكة لبرنامج الحوار في منظمة اليونسكو بمبلغ وقدره خمسة ملايين دولار، وتأسيس وتمويل برنامج رسل السلام بمبلغ وقدره ٣٧ مليون دولار لمدة عشر سنوات فضلا عن الدعم الفني لهذا المشروع من قبل مركز الملك عبدالعزيز للحوار الوطني.

وتجدر الإشارة إلى أن المملكة ووفق ما نصت عليه أهداف خطة التنمية التاسعة (٢٠١٠ -٢٠١٤) في مجالات التعاون الدولي والتنمية، لا تزال تواصل هذا النهج التعاوني في تقديم العون والمساعدة لكل من يحتاج إليها حول العالم.

تاسعاً: المتابعة:

انسجاماً مع مدى التزام المملكة بإنفاذ اتفاقية حقوق الطفل الدولية، والتي تنص في المادة (٤٤) الفقرة (ب) من الاتفاقية على أن تقوم الدول الأعضاء بتقديم تقاريرها الدورية إلى اللجنة الدولية لحقوق الطفل حول التدابير المتخذة لإنفاذ بنود الاتفاقية، فقد انتهت اللجنة الوطنية للطفولة من رفع تقرير المملة الثالث والرابع حول مدى انفاذ الحكومة السعودية لالتزاماتها الدولية تجاه تلك الاتفاقية، وكانت اللجنة الوطنية للطفولة وبمشاركة ٥٠ جهة حكومية قامت بإعداد وجمع بيانات ومعلومات التقرير الدوري، فيما تولت وزارة الخارجية العمل على رفعه للجهات الدولية المعنية بتلقي تقارير الدول الأعضاء باللجنة الدولية لحقوق الطفل بجنيف.

يضاف إلى ذلك انتهاء اللجنة الوطنية للطفولة من إعداد وجمع بيانات التقرير الأول المتعلق بالبرتوكول الاختياري الملحق بالاتفاقية الدولية لحقوق الطفل، والمتعلق بإشراك الاطفال في النزاعات المسلحة، فيما تمضي اللجنة الوطنية للطفولة بالشراكة مع عدد من الجهات الحكومية والأهلية ذات العلاقة وفي مقدمتها هيئة حقوق الإنسان، وذلك للشروع في جمع بيانات ومعلومات تتعلق بالتقرير الثاني للبرتوكول الاختياري الملحق بالاتفاقية الدولية لحقوق الطفل المتعلق ببيع الأطفال وبغائهم واستغلالهم في المواد الإباحية.

- انتهى -